

Distr.: General
24 July 2013
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والستون

البند ٢٨ من جدول الأعمال المؤقت*

النهوض بالمرأة

التدابير المتخذة والتقدم المحرز في النهوض بالمرأة والمشاركة السياسية

تقرير الأمين العام

موجز

يتضمن هذا التقرير المقدم عملاً بقرار الجمعية العامة ١٣٠/٦٦ بيانات دقيقة عن المشاركة السياسية للمرأة على جميع المستويات، ويصف التدابير التي اتخذتها الدول الأعضاء لكفالة مشاركة المرأة على قدم المساواة مع الرجل. ويختتم التقرير بتوصيات لاتخاذ مزيد من الإجراءات للتسريع بتحقيق المساواة بين المرأة والرجل في المشاركة السياسية على جميع المستويات.

* A/68/150



الرجاء إعادة استعمال الورق

190813 190813 13-40697 (A)



أولا - مقدمة

١ - ناشدت الجمعية العامة الدول الأعضاء، في القرار ١٣٠/٦٦ بشأن المرأة والمشاركة السياسية، أن تعزّز مشاركة المرأة في الحياة السياسية وتعمل بتحقيق المساواة بين الرجل والمرأة. وحثّت جميع الدول على اتخاذ الإجراءات اللازمة لكفالة مشاركة المرأة على قدم المساواة مع الرجل، بما في ذلك في أوقات الانتقال السياسي، من خلال مراجعة النظم الانتخابية من حيث تأثيرها في مشاركة المرأة؛ وتنفيذ التدابير المناسبة للقضاء على الحواجز التي تحول دون مشاركة المرأة؛ وتشجيع الأحزاب السياسية على إزالة حواجز التمييز التي تعوق مشاركة المرأة؛ وإذكاء الوعي بأهمية مشاركة المرأة في العملية السياسية؛ وتوفير التدريب لدعم مشاركة المرأة في العملية الانتخابية؛ والتحقيق في ادعاءات تعرّض المسؤولات المنتخبات والمرشحات للعنف.

٢ - وطلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها الثامنة والستين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار. وشجّعت الحكومات على تقديم بيانات دقيقة عن مشاركة المرأة في الحياة السياسية على جميع المستويات بما فيها، حسب الاقتضاء، معلومات عن مشاركة المرأة في الحياة السياسية في أوقات الانتقال السياسي. ويُقدّم هذا التقرير استجابة لذلك الطلب. وتستند الأمثلة الواردة في التقرير إلى ردود ٤٢ من الدول الأعضاء^(١)، وسبع من كيانات الأمم المتحدة^(٢)، ما لم ينص على خلاف ذلك. ويستند التقرير أيضاً إلى التقرير الأخير للفريق العامل المعني بمسألة التمييز ضد المرأة في القانون والممارسة (A/HRC/23/50).

ثانياً - معلومات أساسية

٣ - يستند الإطار المعياري للمشاركة السياسية للمرأة إلى عدد من المصادر، بما في ذلك الإعلانات والاتفاقيات والقرارات المتعلقة بحقوق الإنسان والحقوق السياسية. ويرسّخ

(١) الأرجنتين، والأردن، وإسبانيا، وأستراليا، وألمانيا، والإمارات العربية المتحدة، وإندونيسيا، وأيرلندا، وإيطاليا، وباكستان، والبحرين، والبرتغال، وبوركينا فاسو، والبوسنة والهرسك، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وتركيا، والجزيل الأسود، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجنوب أفريقيا، وجيبوتي، ورومانيا، وزمبابوي، وسانت لوسيا، والسلفادور، والسويد، وسويسرا، وعمان، وغواتيمالا، والفلبين، وفنلندا، وقبرص، وقطر، وكرواتيا، ومصر، والمكسيك، وملاوي، وناميبيا، ونيوزيلندا، وهنغاريا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، واليونان.

(٢) إدارة عمليات حفظ السلام، وإدارة الشؤون السياسية، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومكتب دعم بناء السلام، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة).

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان مبادئ عدم التمييز والمساواة في التمتع بالحقوق السياسية، بما في ذلك حق المرأة والرجل في المشاركة في إدارة الشؤون العامة لبلادهما. أما اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة فتتصّل على حق المرأة، على قدم المساواة مع الرجل، في المشاركة في الحياة السياسية والعامة، بما في ذلك الحق في التصويت في جميع الانتخابات والاستفتاءات العامة، والأهلية للانتخاب في جميع الهيئات التي ينتخب أعضاؤها في الاقتراع العام، والمشاركة في وضع السياسات الحكومية وتنفيذها.

٤ - وتنصّ الاتفاقية على أن تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية والعامة للبلد، بما في ذلك التدابير الخاصة المؤقتة. وأوصى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في قراره ١٥/١٩٩٠، بوضع أهداف محددة لزيادة نسبة النساء في المناصب القيادية إلى ٣٠ في المائة بحلول عام ١٩٩٥ وإلى ٥٠ في المائة بحلول عام ٢٠٠٠. وفي عام ١٩٩٥، قيّم المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة التقدم المحرز نحو تحقيق تلك الأهداف، واعتمدت الدول إعلان ومنهاج عمل بيجين، اللذين التزمت الحكومات بموجبهما باتخاذ التدابير اللازمة لضمان الوصول المتساوي للمرأة إلى مناصب صنع القرار ومشاركتها الكاملة فيه، وبارساء هدف التوازن بين الجنسين على صعيد الهيئات واللجان الحكومية، وكيانات الإدارة العامة، والهيئات القضائية. وأصبح منهاج العمل محفّزا رئيسيا يشجع الحكومات على اتخاذ تدابير خاصة مؤقتة، مثل نظام الحصص، من أجل زيادة المشاركة السياسية للمرأة. وحثّ مجلس الأمن والدول الأعضاء في القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، على ضمان زيادة تمثيل المرأة على جميع مستويات صنع القرار في مجالي حل النزاعات وعمليات السلام. ومع ذلك، ورغم إنفاق عقود من التعبئة والجهود في هذا الصدد، أعربت الجمعية العامة في القرار ١٣٠/٦٦، عن قلقها من أن المرأة لا تزال مهمّشة إلى حدّ كبير في المجال السياسي في جميع أنحاء العالم.

ثالثا - التحليل المواضيعي: لمحة عامة عن البيانات والتقدم المحرز

٥ - لقد أحرز بعض التقدم على مدى العقود الثلاثة الماضية، إلا أن المرأة لا تزال مهمّشة في عملية صنع القرار السياسي في كل منطقة من مناطق العالم. ففي بعض المناطق، لم تقترب التنمية الاقتصادية والنمو السريع بتحقيق مكاسب على صعيد المساواة بين الجنسين. وفي مناطق أخرى، لم يكن تفكيك الأنظمة الاستبدادية والانتقال إلى الديمقراطية مصحوبا دائما بحدوث زيادة كبيرة في تمثيل المرأة في المؤسسات السياسية الجديدة.

٦ - ومن تجليات هذه الاتجاهات انخفاض أعداد النساء في الهيئات التي تضم أعضاء منتخبين ومعينين. والمؤشر القياسي المستخدم في رصد التقدم المحرز في المشاركة السياسية للمرأة هو نسبة المقاعد التي تشغلها النساء في البرلمانات الوطنية. ويتبع الاتحاد البرلماني الدولي بيانات هذا المؤشر ويتيحها منذ أكثر من ثلاثة عقود، ويُعدّ هذا المؤشر أيضا من المؤشرات المستخدمة لرصد التقدم المحرز نحو تحقيق الهدف ٣ من الأهداف الإنمائية للألفية، وهو تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. كذلك يجمع الاتحاد بيانات عن النساء رئيسات الدول والحكومات بصورة منتظمة. بيد أنه لا تجرى مقارنة منتظمة على الصعيد العالمي لمشاركة المرأة في الهيئات المنتخبة الأخرى، مثل الحكومات المحلية، وفي الهيئات المعينة أساسا، مثلا على المستوى الإداري/الوزاري وعلى مستوى الإدارة العامة.

ألف - مشاركة المرأة في الهيئات المنتخبة

١ - على الصعيد التشريعي

٧ - قليلة هي الدول الأعضاء التي حققت الهدف المحدد في القرار ١٥/١٩٩٠، ألا وهو بلوغ نسبة النساء في مناصب صنع القرار ٣٠ في المائة بحلول عام ١٩٩٥. فعلى الصعيد التشريعي، هناك ٣٥ برلمانا وطنيا فحسب تضم في صفوفها ٣٠ في المائة أو يزيد من النساء، في حزيران/يونيه عام ٢٠١٣^(٣)، مقابل خمسة برلمانات وطنية عام ١٩٩٥. وفيما يتعلق بمنهاج العمل، لم يحقق أو يتجاوز هدف التوازن بين الجنسين في البرلمانات، على النحو المبين في منهاج العمل، إلا بلدان من أصل ٣٥ بلدا هما أندورا ورواندا.

٨ - وتجمع البلدان الـ ٣٥ التي تتعدى مشاركة النساء فيها ٣٠ في المائة بعض القواسم المشتركة، منها أن ٩١ في المائة من تلك البلدان تستخدم نظام التمثيل النسبي أو نظاما انتخابيا مختلطا، وأن أكثر من ٥٠ في المائة منها أدرجت نظام الحصص الانتخابية في تشريعاتها^(٤). ومن بين هذه الدول اثنتا عشرة دولة متقدمة النمو، وتسع دول من جنوب

(٣) في البرلمانات الأحادية أو في مجالس النواب في حزيران/يونيه ٢٠١٣: الأرجنتين، وإسبانيا، وإكوادور، وألمانيا، وأندورا، وأنغولا، وأوغندا، وأيسلندا، وإيطاليا، وبلجيكا، وبوروندي، وتيمور - ليشي، والجزائر، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجنوب أفريقيا، والدايمرك، ورواندا، وسلوفينيا، والسنغال، والسويد، وسيشيل، وصربيا، وغرينادا، وغيانا، وفنلندا، وكوبا، وكوستاريكا، والمكسيك، وموزامبيق، والنرويج، ونيبال، ونيكاراغوا، ونيوزيلندا، وهولندا. وتعكس البيانات نسبة النساء المنتخبات؛ وقد يكون العدد الحالي ازداد أو نقص في فترات ما بعد الانتخابات بسبب الاستقالة أو عوامل أخرى. انظر قاعدة بيانات الاتحاد البرلماني الدولي بارلين المتاحة على الرابط التالي، <http://www.ipu.org/parline-e/parlinesearch.asp>.

(٤) شرّعت خمس عشرة دولة تخصيص حصص للمرشحات فيما حجزت أربع دول مقاعد لهن. وبالإضافة إلى ذلك، اعتمدت الأحزاب السياسية في ١٠ بلدان نظام الحصص الطوعية.

الصحراء الكبرى، وثمانى دول من أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وثلاث دول من أوروبا الوسطى والشرقية، وآسيا الوسطى. ولم تبلغ هذه العتبة إلا دولة واحدة في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، ودولة في منطقة جنوب آسيا، ودولة في منطقة شرق آسيا وجنوب آسيا والمحيط الهادئ (الجزائر ونيبال وتيمور - ليشتي). وتسعة دول من الدول الـ ٣٥، هي دول خارجة من النزاع. وتُبين التجربة أن الفترات الانتقالية تتيح فرصا لتنفيذ استراتيجيات وتدابير ترمي إلى تعزيز مشاركة المرأة في الحياة السياسية.

٩ - وتتراوح نسبة النساء العضوات في البرلمان في غالبية الدول الأعضاء (١١٥ دولة) بين ١٠ و ٢٩ في المائة. ومعظم هذه الدول هي دول من أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى وأوروبا الوسطى والشرقية وآسيا الوسطى، وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ومنها ١٦ دولة متقدمة النمو. وفي ٦٤ في المائة منها لا يوجد تشريع تُخصَّص بموجبه حصص للنساء.

١٠ - وتشكّل النساء أقل من ١٠ في المائة من أعضاء البرلمان في ٣٧ دولة، ولا سيما في مناطق شرق آسيا وجنوب آسيا والمحيط الهادئ (١٢)، وفي منطقة أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى (٧)، وفي منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (٥). وتستخدم غالبية هذه الدول نظاما انتخابية تقوم على الأغلبية، ولا يطبق ٩٠ في المائة منها أي حصص انتخابية.

١١ - وثمة اختلافات واسعة بين المناطق، على النحو المبين في الشكل الأول. فلدى البلدان المتقدمة النمو أعلى نسبة من النساء العضوات في البرلمان، أي ٢٧,٨ في المائة، تليها عن كثب أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، حيث تبلغ هذه النسبة ٢٥,٦ في المائة. وعلى الرغم من التقدم المحرز مؤخرا، تظلّ هذه النسبة في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا هي الأدنى عموما، وتضم المنطقة دولة ليس فيها أي امرأة عضو في البرلمان. وفي عام ٢٠١٣، عيّنت المملكة العربية السعودية للمرة الأولى عضوات في مجلس الشورى^(٥). وتسجّل منطقة أوقيانوسيا دون الإقليمية، أدنى نسبة للنساء العضوات في البرلمان، إذ تبلغ ٣,٢ في المائة، بل وهناك ثلاثة برلمانات لا نساء فيها^(٦). وفي المتوسط، ففي جميع المناطق، تشغل النساء ٢١,٢ في المائة من المقاعد في البرلمانات الأحادية أو في مجالس النواب، مقابل ١١,٦ في المائة من المقاعد عام ١٩٩٥.

(٥) نصّ المرسوم الملكي الصادر عام ٢٠١٣ على أنه ينبغي أن تشكّل النساء ٢٠ في المائة من أعضاء المجلس.

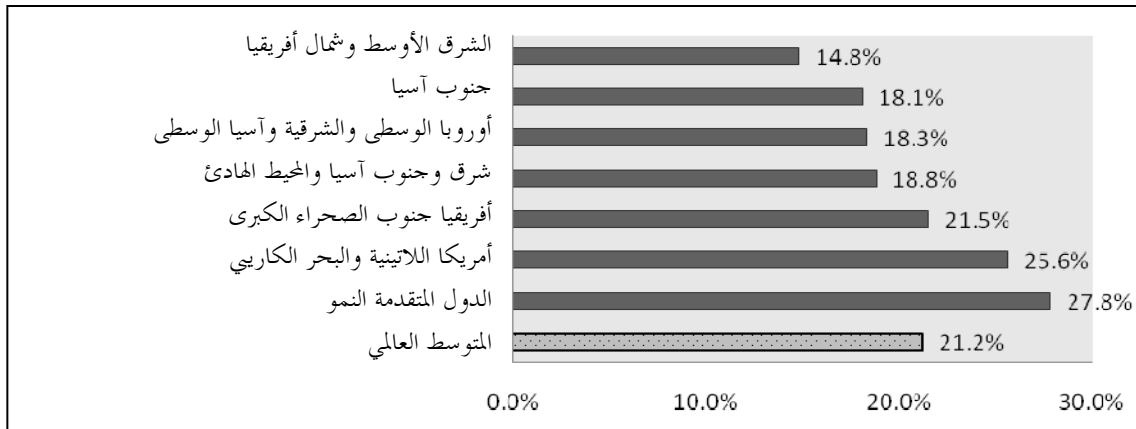
(٦) متوسط نسبة البرلمانيات في دول منطقة أوقيانوسيا دون الإقليمية، باستثناء أستراليا ونيوزيلندا، اللتين تم تناولهما ضمن المناطق المتقدمة النمو. ولا توجد أي امرأة بين أعضاء البرلمان في بالاو (مجلس النواب) وفانواتو وولايات ميكرونيزيا الموحدة.

١٢ - وبالإضافة إلى ذلك، تتبع ٧٨ دولة نظام المجلسين، إذ لديها مجلس للشيوخ. وفي غالبية مجالس الشيوخ، يُعيّن الأعضاء أو ينتخبون بطريقة غير مباشرة (٤٠ في المائة). أما متوسط نسبة النساء الأعضاء في مجالس الشيوخ، فبلغ ١٨,٨ في المائة. ومن بين ٧٨ دولة، لم تتجاوز عتبة ٣٠ في المائة إلا ١٦ دولة^(٧).

١٣ - وبلغ المتوسط العالمي لعضوات البرلمان في جميع المجالس ٢٠,٩ في المائة في حزيران/يونيه ٢٠١٣. وفي حين يمثل ذلك زيادة قدرها ٧,١ نقاط منذ عام ٢٠٠٠ عند اعتماد إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية، فإن التقدم المحرز بطيء وغير منتظم. فلم تزد مشاركة النساء في البرلمان إلا بأقل من نقطة مئوية واحدة سنوياً، ولا تزال أقل بكثير من الأهداف العالمية. وتبلغ نسبة وصول المرأة إلى أعلى المناصب البرلمانية، بما في ذلك منصب رئيس البرلمان، ١٤,٢ في المائة لجميع الوظائف^(٨). ولن يتحقق هدف التوازن بين الجنسين ما لم تتخذ الدول تدابير إضافية لتيسير وصول المرأة إلى الهيئات التشريعية.

الشكل الأول

المرأة في البرلمان بحسب المنطقة: المجالس الأحادية ومجالس النواب



المصدر: الاتحاد البرلماني الدولي، قاعدة بيانات بارلين. وهي متاحة على الرابط التالي: <http://www.ipu.org/parline-e/parlinesearch.asp>

ملاحظة: التسميات الإقليمية مخصصة للأغراض الإحصائية، ولا تعبر بالضرورة عن حكم بشأن المرحلة التي بلغها بلد أو منطقة معينة في عملية التنمية.

(٧) الاتحاد البرلماني الدولي، "المرأة في البرلمانات الوطنية". والوثيقة متاحة على الرابط التالي: <http://www.ipu.org/wmn-e/world.htm>

(٨) الاتحاد البرلماني الدولي، "المرأة في البرلمان في عام ٢٠١٢: السنة تحت المجهر". والوثيقة متاحة على الرابط التالي: <http://www.ipu.org/pdf/publications/WIP2012e.pdf>

٢ - الحكومات المحلية

١٤ - لا يزال الإبلاغ عن البيانات على المستوى دون الوطني غير منتظم. فقد قدمت ثلاثون دولة معلومات عن نسبة رئيسات البلديات وعضوات المجالس البلدية. وأفادت دول قليلة أن نسبة عضوات المجالس البلدية تجاوزت ٣٠ في المائة (إسبانيا، وأيرلندا، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجنوب أفريقيا، وسانت لوسيا، والسويد، وفنلندا، وناميبيا). وأشارت عدة دول إلى أن ثمة انخفاضاً في نسبة العضوات على مستوى رؤساء البلديات أو اللجان التنفيذية، بالمقارنة مع نسبة عضوات المجالس البلدية.

١٥ - وعلى الرغم من أهمية قياس التقدم المحرز على صعيد الحكم المحلي، لا يوجد قياس لأي خط أساس عالمي لمشاركة النساء على هذا المستوى، ولا يوجد مركز وثائق لتتبع التقدم في هذا المجال. فتنبع البيانات على الصعيد الإقليمي، ولا سيما عن طريق اللجان الإقليمية بشكل مبادرة جديدة بالترحيب. وتجمع اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، على سبيل المثال، بصورة منتظمة، بيانات عن النسبة المئوية للنساء المنتخبات رئيسات بلديات وعضوات في المجالس البلدية في ٢٨ بلداً في المنطقة. وبالمثل، تجمع اللجنة الاقتصادية لأوروبا معلومات عن المرأة في المجالس البلدية في ٣٦ بلداً. ومن حين لآخر، تقوم منظمة المدن المتحدة والحكومات المحلية، وهي منظمة جامعة لا تستهدف الربح، يقودها أعضاؤها وتضم مدناً وحكومات محلية ورابطات البلديات في جميع أنحاء العالم، أنشئت عام ٢٠٠٤، بنشر بيانات متعلقة برئيسات البلديات وعضوات المجالس البلدية. ومن شأن زيادة التعاون بين اللجان الإقليمية والمؤسسات الأخرى ذات الصلة أن تيسر توافر البيانات الإقليمية والعالمية المتعلقة بتمثيل المرأة في الحكم المحلي.

٣ - النساء المرشحات للانتخابات

١٦ - تبلى بعض الدول عن نسبة المرشحات اللاتي يخضن الانتخابات، من خلال بيانات من هيئات الإدارة الانتخابية أو المكاتب الإحصائية الوطنية أو مراكز الموارد في مجالس النواب والحكومات المحلية. وتشير البيانات المتاحة إلى أن النساء يشكّلن في المتوسط أقل من ٢٠ في المائة من المرشحين للانتخابات البرلمانية^(٩). ومع ذلك، ترتفع هذه النسبة إلى ٤٥ في المائة في منطقة البلدان المتقدمة النمو (أيسلندا وبلجيكا). وسيكون الإبلاغ المنتظم وجمع هذه

(٩) نساء العالم في عام ٢٠١٠: الاتجاهات والإحصاءات (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.10.XVII.11)، الصفحة ١١٤.

البيانات على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي موضع ترحيب في الجهود الرامية إلى تيسير تحديد خط أساس عالمي.

باء - تقلد المرأة مناصب بالتعيين ومناصب أخرى

١ - رؤساء الدول والحكومات

١٧ - تُظهر التقارير المنتظمة عن نسبة النساء رئيسات الدول والحكومات زيادة تدريجية في عددهن. ففي عام ٢٠١٣، انتُخبت ثمانية نساء رئيسات دول وعملت ١٣ امرأة رئيسة حكومة^(١٠)، مقارنة بست رئيسات دول وثلاث رئيسات حكومات في عام ٢٠٠٠^(١١). ومع ذلك، لا يزال الرجال يهيمنون على هذا المستوى من صناعة القرار.

١٨ - ولا يزال ثمة تفاوت في وصول المرأة إلى مناصب رئاسة الدولة بالوراثة، إذ تظل بعض البلدان تحظر إمكانية وصولها، إما من خلال القانون أو من خلال الممارسة العملية. ومعظم الدول التي تُتوارث فيها رئاسة الدولة لا يمارس التمييز على أساس الجنس، إلا أن بعضها يفضل توريث الذكور.

٢ - النساء في المناصب الوزارية

١٩ - إن تمثيل المرأة في المناصب المديرية أو الوزارية هو أدنى حتى من تمثيلها في البرلمانات. ففي عام ٢٠١٢، بلغت نسبة النساء في المناصب الوزارية في جميع أنحاء العالم ١٦,٧ في المائة^(١٢). وفي ٢٧ بلدا فقط تجاوزت هذه النسبة عتبة ٣٠ في المائة^(١٣). وتشغل النساء أقل من ربع عدد المناصب الوزارية في ١٤٤ بلدا^(١٤)، وهنّ غالبا ما يتولين حقائب وزارية

(١٠) الأرجنتين، وألمانيا، والبرازيل، وبنغلاديش، وتايلند، وترينيداد وتوباغو، وجامايكا، وجمهورية كوريا، والدانمرك، وسان مارينو، وسلوفينيا، وكوستاريكا، وليبيريا، وليتوانيا، وملاوي. وتشغل بعض النساء منصب رئيسة الدولة ورئيسة الحكومة في آن واحد.

(١١) أيرلندا، وبنغلاديش، وبنما، وسان مارينو، وسري لانكا، وفنلندا، ولاتفيا، ونيوزيلندا. وتشغل بعض النساء منصب رئيسة الدولة ورئيسة الحكومة في آن واحد. انظر الاتحاد البرلماني الدولي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، "خريطة النساء في السياسة: ٢٠١٢: الحالة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢".

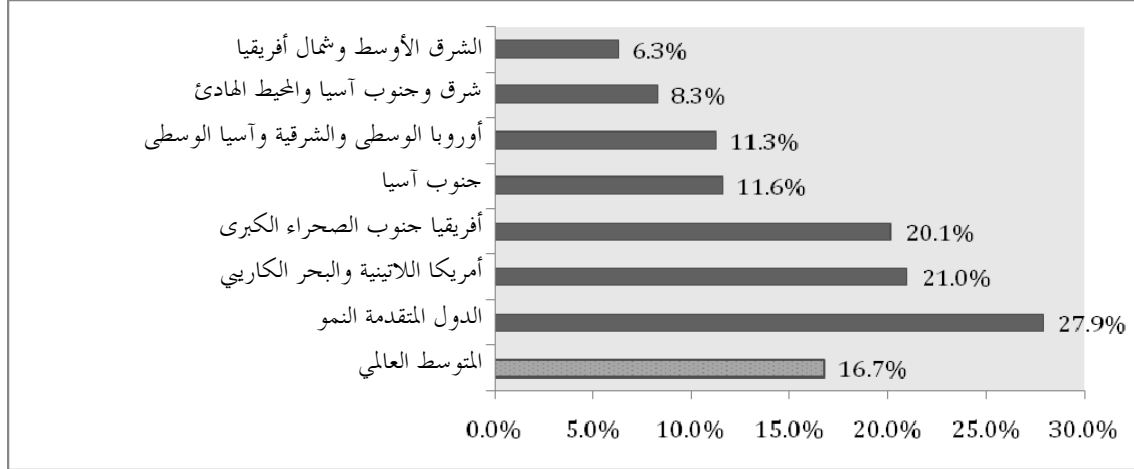
(١٢) الاتحاد البرلماني الدولي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، "خريطة النساء في السياسة: ٢٠١٢: الحالة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢".

(١٣) إسبانيا، وإكوادور، وألمانيا، وأوغندا، وأيسلندا، وبلجيكا، وبنن، وبوروندي، والبوسنة والهرسك، وبوليفيا (دولة - التعددة القومية)، وجنوب أفريقيا، والدانمرك، والرأس الأخضر، ورواندا، والسويد، وسويسرا، وغامبيا، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفنلندا، وكولومبيا، ولاتفيا، وليختنشتاين، وليسوتو، والنرويج، والنمسا، ونيكاراغوا، وهولندا.

(١٤) وفق البيانات المقدمة من الاتحاد البرلماني الدولي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة (٢٠١٢).

مرتبطة بالشؤون الاجتماعية وشؤون الأسرة والمرأة والتعليم والعمالة والبيئة. ويُظهر الشكل الثاني نسبة الوزارات بحسب المنطقة. ولما كان معظم المناصب الوزارية يُمنح بالتعيين أو التسمية، فانخفاض تمثيل المرأة فيها يدل على غياب الإرادة السياسية في المقام الأول.

الشكل الثاني
نسبة الوزارات بحسب المنطقة



المصدر: حساب أنجزته هيئة الأمم المتحدة للمرأة، استناداً إلى بيانات جمعها الاتحاد البرلماني الدولي (٢٠١٢).

٣ - السلطة القضائية

٢٠ - تشمل مشاركة المرأة في الحياة العامة أيضاً مناصب غير خاضعة للانتخابات، في السلطة القضائية والإدارة العامة. وتندر البيانات عن حضور النساء في السلطة القضائية. فعلى الصعيد العالمي، وحتى شهر تموز/يوليه ٢٠١٠، بلغت نسبة النساء من القضاة ٢٧ في المائة، ومن المدعين العامين ٢٦ في المائة، ومن ضباط الشرطة ٩ في المائة فقط (انظر الجدول). وفي حين أن نسبة القاضيات قاربت ٥٠ في المائة في أوروبا الوسطى والشرقية وآسيا الوسطى، وفاقَت ٣٠ في المائة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي والمناطق المتقدمة النمو، لم يتعدَّ تمثيل المرأة في الشرطة ١٣ في المائة في أي منطقة. كذلك أظهرت دراسة شملت ٨٥ محكمة عليا ودستورية أن أقل من نصف هذه المحاكم ضم في صفوفه ٣٠ في المائة أو أكثر من النساء، و ١٣ محكمة منها فقط كان بها رئيسات قضاة^(١٥).

(١٥) هيئة الأمم المتحدة للمرأة، "تقدم نساء العالم سعيًا لتحقيق العدالة ٢٠١١-٢٠١٢"، الصفحة ٦٠.

٢١ - وتتفاوت البيانات المصنفة جنسانيا بشأن المعيّنين في المناصب العامة تفاوتاً كبيراً. وبالمثل، لا تُجمَع بانتظام البيانات عن القيادة النسائية في الأحزاب السياسية، ولا عن النساء كقائدات في المجتمعات المحلية، والنقابات العمالية والمنظمات المجتمعية (انظر A/HRC/23/50). لذلك، من اللازم سد هذه الفجوة المعرفية الهامة.

الشكل الثالث

نسبة النساء من بين المدّعين العامّين والقضاة وأفراد الشرطة حسب المنطقة

المنطقة	القضاة (نسبة مئوية)	الادعاء (نسبة مئوية)	الشرطة (نسبة مئوية)
جنوب آسيا	٩	٤	٣
الشرق الأوسط وشمال أفريقيا	٢٥	٢٦	٢
أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى	٢٧	٢٧	١٢
المتقدمة النمو	٣٠	٣٢	١٣
شرق آسيا والمحيط الهادئ	٢٤	٢٢	١٠
كاريبي أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الـ	٣٦	٤٢	١٠
أوروبا الوسطى وأوروبا الشرقية وآسيا الوسطى	٤٤	٢٩	١١
العالم	٢٧	٢٦	٩

المصدر: هيئة الأمم المتحدة للمرأة، تقدّم النساء في العالم سعيًا إلى تحقيق العدالة.

ملاحظة: تستند هذه المجاميع إلى معلومات من ٩٩ بلداً تتوافر فيها بيانات عن أفراد الشرطة، و ٦٦ بلداً تتوافر فيها بيانات عن المدّعين العامّين، و ٨٨ بلداً تتوافر فيها بيانات عن القضاة.

جيم - مشاركة النساء كناخبات

٢٢ - إن المؤشر الأكثر انتشاراً عن المشاركة المدنية للمرأة هو مشاركتها في الانتخابات كناخبة. وقد بدأت عدّة دول بإصدار تقارير تضم بيانات مصنّفة جنسانياً عن تسجيل الناخبين عن طريق هيئات الإدارة الانتخابية. بيد أن معظم الدول لا تقدّم بيانات مصنّفة جنسانياً عن معدلات المشاركة في يوم الانتخابات (بيانات عن عدد الناخبين الذين أدلوا بأصواتهم). ولم تجمع البيانات القليلة المتاحة أو تنظّم وفق ترتيب زمني أو مناطقي، وبالتالي لا يمكن التوصل إلى استنتاجات بشأن التقدم المحرز ولا بشأن النكسات.

٢٣ - وتشير البيانات المتاحة إلى اختلاف نسبة الناخبين المشاركين من منطقة إلى منطقة، وهي الأدنى لدى الناخبين الشباب. وفي كثير من الأحيان، تتأثر نسبة مشاركة النساء بمحدودية فرص حصولهن على المعلومات والتربية المدنية، وخوفهن من العنف السياسي في

عملية الاقتراع، ومسؤولياتهن الأسرية. وقد تواجه النساء اللواتي يذهبن إلى صناديق الاقتراع مستويات أعلى من العنف الموجه، وقد يخضعن إلى ممارسات تصويت عائلية تنتهك حرية اختيارهن. وقد لا يملكن الوثائق اللازمة للتسجيل والتصويت، من قبيل بطاقة الهوية أو شهادة الجنسية، ولا سيما في أوقات النزاع أو الانتقال السياسي. ولذلك تمة حاجة إلى بذل المزيد من الجهود، بما في ذلك إجراء تحليلات جنسانية لممارسات تسجيل الناخبين وإقبالهم على الاقتراع، والإبلاغ المنتظم عن البيانات من أجل تعزيز القاعدة المعرفية وتصميم استجابات مناسبة في مجال السياسة العامة أو البرامج.

دال - التحديات التي تؤثر في المشاركة السياسية للمرأة

٢٤ - تظل العوائق النظامية والقانونية تحول دون مشاركة المرأة في الحياة السياسية على جميع المستويات وبأشكال عديدة، تشمل الثقافة والنظام الأبوي، ونقص الموارد المالية، والتحديات المتمثلة في تحقيق التوازن بين الالتزامات الأسرية والمهنية، والافتقار إلى دعم الأحزاب السياسية. وقد أبلغت دول أعضاء أن القوالب النمطية والأدوار الجنسانية المحددة بالتقاليد ترسخ النظر إلى المرأة على أنها غير مؤهلة لشغل مناصب سياسية (إندونيسيا، وإيطاليا، وبوركينا فاسو، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وزمبابوي، والفلبين). ومما يزيد الوضع تفاقمًا تدني مركزهن الاجتماعي - الاقتصادي في معظم الدول، حيث افتقرن إلى الموارد الأساسية أو إلى الاستقلال الاقتصادي الضروري لمواصلة عملهن في الوظائف العامة. وبالتالي فإن تمكين المرأة سياسيًا إنما هو رديف لتمكينها اقتصاديًا.

٢٥ - ولا تزال بنى السلطة التي يهيمن عليها الرجال تعيق النساء اللواتي يتطلعن إلى المهن السياسية. وأشارت دول عدّة إلى أن عمليات اختيار المرشحين داخل الأحزاب السياسية قد تشكل حاجزا (إندونيسيا، والبوسنة والهرسك، وزمبابوي، وغواتيمالا، واليابان). فالأحزاب السياسية هي المدخل إلى المناصب السياسية؛ ولكن قلة من النساء يُسمّين كمرشحات في الانتخابات لأن قادة الأحزاب عادة ما ينجحون إلى اختيار الرجال. ومما يعيق النساء قلة انخراطهن في العلاقات الأسرية والمهنية، وقلة فرصهن نسبيًا في الحصول على التمويل أو رأس المال الاجتماعي اللازم للحملات الانتخابية، وكذلك قلة خبرتهن في الحكم المحلي، وقد لا يشغلن أي منصب. كذلك إن الواجبات المنزلية، بما في ذلك أعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر، والأدوار الإنجابية، والحركية المحدودة تحد من قدرة المرأة على القيام بحملة انتخابية وحضور الاجتماعات السياسية.

٢٦ - وحتى بعد تجاوز عقبات عمليات الترشيح ضمن الأحزاب السياسية، قد تواجه النساء حواجز مؤسسية وهيكلية أخرى، بما في ذلك تلك المتعلقة بالنظام الانتخابي، وبغياب

أو ضعف الحماية القانونية ضد العنف الجنساني، وتحيّز الناحيين الجنساني. ولوسائل الإعلام الرئيسية دوراً في استمرار هذا التحدي من خلال الترويج للأفكار النمطية السلبية، وعدم المساواة في تغطية النساء المرشحات، مما يعزز التحيز الجنساني السائد ضد المرأة.

هاء - جمع البيانات المصنفة جنسياً

٢٧ - في حين أُحرز تقدمٌ بشأن المعايير الدولية والمبادئ التوجيهية المتعلقة بجمع الإحصاءات الجنسانية، فإن قلة الإحصاءات القابلة للمقارنة عن مشاركة المرأة السياسية في طائفة من المجالات أعاقَت إعداد هذا التقرير. وفي كثير من الأحيان، لا يمكن مقارنة بعض البيانات التي تم جمعها لأن التعاريف وأساليب الجمع والمصادر تختلف من بلد إلى آخر، ولا سيما على المستوى الوطني.

٢٨ - وبالإضافة إلى ذلك، ثمة حاجة إلى توفير مجموعات أكثر تنوعاً من البيانات يتجاوز مجرد عدد النساء اللاتي يشغلن مقاعد في البرلمان، وخصوصاً في فترة التحضير لاستعراض وتقييم السنوات العشرين لتنفيذ منهاج عمل بيجين في عام ٢٠١٥. وهذا أمرٌ مهمٌ أيضاً للدول وهي تتأمل خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ وأهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك مؤشرات قياس التقدم المحرز بشأن المساواة بين الجنسين. وقد أسفرت الجهود التي يبذلها الفريق المشترك بين الوكالات والخبراء بشأن الإحصاءات الجنسانية عن وضع الحد الأدنى من المؤشرات الجنسانية التي يبلغ عددها ٥٢ مؤشراً. ووافقت اللجنة الإحصائية على استخدامها في مقرّرها ١٠٩/٤٤. ومع ذلك، لم تشمل مجموعة المؤشرات هذه مؤشرات من قبيل تمثيل المرأة في الحكومات المحلية أو عدد الناحيات والمرشحات. ولذلك، ثمة حاجة إلى بذل جهود إضافية لدعم توسيع نطاق جمع البيانات.

رابعا - التدابير التي اتخذتها الدول

ألف - الإصلاحات الدستورية

٢٩ - وفقاً للالتزامات الدولية، ينبغي إدراج المساواة بين الجنسين في الدساتير و/أو إزالة الأحكام التمييزية القائمة، باعتبار ذلك خطوة أولية نحو تجسيد مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة. وأبلغت دول عن وجود أحكام دستورية تكفل المساواة بين المواطنين أو المساواة بين المرأة والرجل في جميع الجوانب أمام القانون^(١٦). وتندرج الأحكام غير التمييزية، بما في ذلك

(١٦) إسبانيا، وألمانيا، وإيطاليا، وباكستان، والبحرين، والبرتغال، وبوركينا فاسو، والبوسنة والهرسك، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وتركيا، والجزل الأسود، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجنوب أفريقيا، ورومانيا، وزمبابوي، وسانت لوسيا، وسويسرا، وعمان، وغواتيمالا، وفنلندا، وقبرص، وقطر،

حظر التمييز على أساس الجنس أو التمييز الجنساني وغير ذلك من المعايير، في العديد من الدساتير. وأبلغت عدة دول عن أحكام محددة تضمن حقوق المرأة في الدستور، بما في ذلك في الجبل الأسود، والسلفادور، والسويد، والفلبين، وملاوي.

٣٠ - ويمكن أن توفر الدساتير أيضا الأساس اللازم لتعزيز مشاركة المرأة في الحياة المدنية والسياسية. وأبلغت بعض الدول عن أحكام تتناول المشاركة السياسية بشكل مباشر (أيرلندا، وإيطاليا، وباكستان، والبرتغال، وتركيا، وزمبابوي). وأبلغت دول أخرى عن وجود ضمانات لمشاركة المرأة كناخبة، ومن بينها بوركينا فاسو والنيجر. ونص عدد من الدساتير على التوازن بين الجنسين في الوظائف المنتخبة والمعيّنة^(١٧)، ويشمل دستور دولة بوليفيا المتعددة القوميات مبدأ المساواة، وتناوب الرجال والنساء على القوائم الانتخابية لعضوية المجالس على الصعيد دون الوطني.

٣١ - وتتضمن دساتير ثلاث وثلاثين دولة أحكاما عن تنفيذ تدابير خاصة مؤقتة أو إجراءات إيجابية^(١٨). ويُعزى هذا الاتجاه الإيجابي إلى التصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وتنفيذ الملاحظات الختامية للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، إلى جانب الحملة النشطة للحركات النسائية (انظر A/HRC/23/50). وبموجب الاتفاقية، فإن الدول الأطراف ملزمة باتخاذ جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية والعامة. وتنص الاتفاقية على أن التدابير الخاصة المؤقتة التي تستهدف التعجيل بالمساواة الفعلية بين المرأة والرجل، لا ينبغي أن تعتبر تمييزا. وتبين الفقرة ٢٢ من التوصية العامة رقم ٢٥ (٢٠٠٤) للجنة بمزيد من التفصيل معنى ونطاق التدابير الخاصة المؤقتة، وتعطيها تعريفا واسعا يشمل مختلف الأدوات والسياسات والممارسات التشريعية أو التنفيذية أو الإدارية أو التنظيمية، بما في ذلك تخصيص الموارد، والمعاملة التفضيلية، والتعيين والترقية للفئات المستهدفة، ووضع أهداف رقمية مقرونة بمجدول زمني ونظم الحصص.

٣٢ - أما التدبير الخاص المؤقت الذي أدرج في التشريعات أكثر من غيره فهو اعتماد الحصص في الترتيبات الانتخابية. وعادة ما تحدّد الحصص هدفا رقميا لعدد النساء اللواتي

وكرواتيا، ومصر، وناميبيا، وهنغاريا، واليونان. ووفقا لقاعدة بيانات هيئة الأمم المتحدة للمرأة لعام ٢٠١٣ عن الأحكام الدستورية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين، واستنادا إلى التحليل الذي أجرته هيئة الأمم المتحدة للمرأة للدساتير المدونة وغير المدونة في ١٨٥ بلدا، بدا أن ١٣٦ دولة لديها أحكام دستورية تتعلق بالمساواة.

(١٧) إكوادور، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وجمهورية الكونغو الديمقراطية.

(١٨) بما في ذلك الردود الواردة من الأرجنتين، وإيطاليا، وباكستان، وتركيا، والجبل الأسود، وزمبابوي، وملاوي، وناميبيا، وهنغاريا، واليونان.

سُيَرِّحْنَ أو سَيُنْتَخَبْنَ ممثلات، على الرغم من أنه من الممكن وضع الحصص لتطبيق على أي من الجنسين. وقد أدرجت ثلاث وعشرون دولة في دساتيرها أحكاما بشأن تخصيص حصص^(١٩). وتشمل الأحكام الدستورية في رواندا وبوروندي حصصا على مستوى الحكومات المحلية، أما في الهند فتمتة نظام فريد منصوص عليه في الدستور يقضي بتناوب المقاعد المخصصة في انتخابات البانشيات.

٣٣ - وقد قدمت كيانات الأمم المتحدة، بما في ذلك إدارة الشؤون السياسية، وإدارة عمليات حفظ السلام، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، الدعم للدول الأعضاء في إدماج الأحكام المتعلقة بالمساواة بين الجنسين في الدساتير الوطنية وعمليات الإصلاح. ودعمت مشاركة المرأة في عمليات وضع الدساتير، وشجعت على تبادل أفضل الممارسات والدروس المستفادة في مختلف البلدان. وعقدت هيئة الأمم المتحدة للمرأة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي حلقة عمل عام ٢٠١١، لتبادل الخبرات المقارنة بين البلدان التي تمرّ بمرحلة انتقالية (تونس، وليبيا، ومصر، واليمن). وأعدت إدارة الشؤون السياسية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي مبادئ توجيهية بشأن الممارسات الجيدة في تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وقدّما الدعم التقني بشأن صياغة الدستور لبلدان منها الصومال على سبيل المثال. وأجرت هيئة الأمم المتحدة للمرأة مسحا على الصعيد العالمي لأحكام المساواة بين الجنسين المضمنة في الدساتير الوطنية، وجمعتها في قاعدة بيانات قابلة للبحث، وأصدرت دراسة حالة عن الدروس المستفادة من العمليات الدستورية الجارية.

باء - إصلاح القوانين الانتخابية ووضع نظام الحصص

٣٤ - تطبق الدول الأعضاء مجموعة متنوعة من النظم الانتخابية المكيفة مع سياقها الوطنية غير أن التجربة تبين أن النساء يُنتخبْنَ بأعداد أكبر في إطار النظم الانتخابية القائمة على التمثيل النسبي (٢٤,٦ في المائة) مقارنة بنظم الأغلبية أو الأكثرية التي يكون الفوز فيها للفائز بأكثرية الأصوات (١٨,٥ في المائة)^(٢٠). وبلغت نسبة النساء المنتخبات في النظم المختلطة

(١٩) أفغانستان، وإكوادور، وأوغندا، وباكستان، وبنغلاديش، وبوروندي، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وتايلند، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجنوب السودان، ورواندا، وزمبابوي، والسنغال، وسوازيلند، وصربيا، والعراق، وغيانا، وفرنسا، وكينيا، ونيبال، والنيجر، والهند. ويستند ذلك إلى تحليل ١٨٣ بلدا تتوافر عنها البيانات. ومع ذلك، لم تسنّ جميع هذه الدول حصصا جنسانية في تشريعاتها الوطنية.

(٢٠) استنادا إلى تحليل شمل ١٨٣ بلدا تتوفر عنها بيانات. انظر قاعدة البيانات بارلين للاتحاد البرلماني الدولي المتاحة على الرابط: <http://www.ipu.org/parline-e/parlinesearch.asp>.

٢١,٥ في المائة. وفي النظم الانتخابية القائمة على الأكثرية أو الأغلبية، عادة ما يُنتخب مرشح واحد في كل دائرة، وتميل الأحزاب السياسية إلى تسمية المرشحين الذين ترى أنه لهم حظ أوفر في الفوز، وعادة ما يكونون من الرجال. أما في النظم الانتخابية القائمة على التمثيل النسبي، فيُنتخب عدة مرشحين في الدائرة الواحدة. وعادة ما يختار الناخبون فيما بين الأحزاب السياسية بدلا من فرادى المرشحين، وقد تكون الأحزاب أميل لوضع قوائم متنوعة للمرشحين تتضمن نساء. وتشير الأدلة إلى أن نوع النظام الانتخابي يمكن أن يؤثر إلى حد كبير في فرص انتخاب النساء.

٣٥ - ولا تحدد النظم الانتخابية وحدها مستوى تمثيل النساء، غير أنه يمكن استخدامها بالاقتران مع تدابير خاصة مؤقتة لتعزيز مشاركة النساء. ويشير تحليل الأدلة المتوفرة إلى أن أكبر الزيادات الهامة في تمثيل النساء تحدث عادة عندما يجري تطبيق الحصص الانتخابية في نظام يشمل التمثيل النسبي.

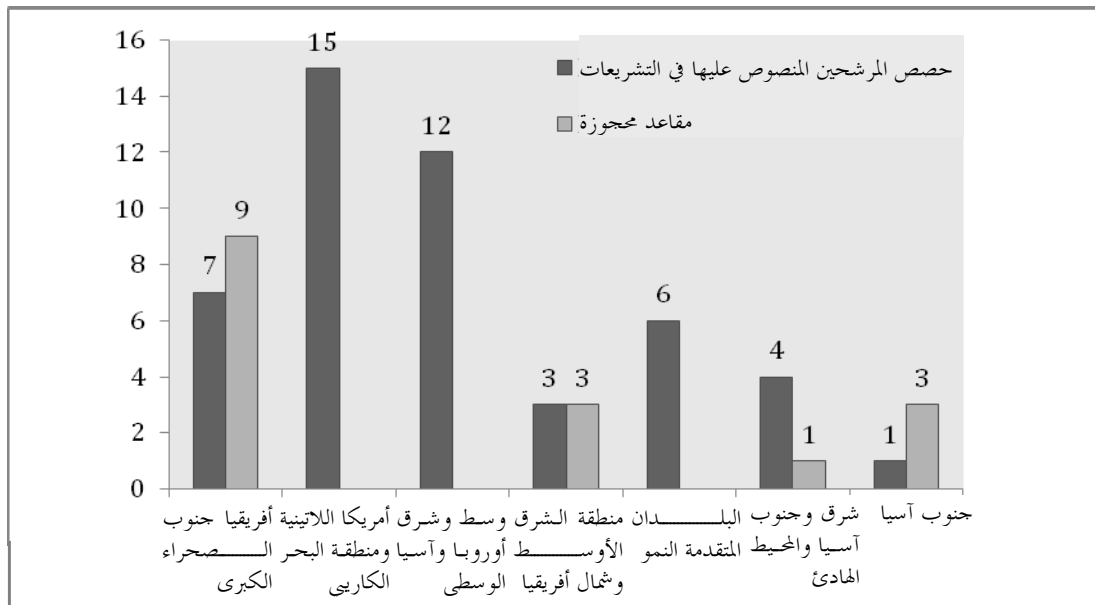
٣٦ - ولمعالجة عدم تكافؤ فرص دخول النساء للبرلمانات والتصدي للعقبات التي يواجهنها في العملية الانتخابية، اعتمد ٦٤ بلدا من جميع المناطق تشريعات بشأن تخصيص حصص انتخابية، ولا سيما في العقدين الماضيين^(٢١). وفي المتوسط، انتخبت البلدان التي تخصص حصصا انتخابية نسبة ٢٥ في المائة من النساء عضوات في البرلمان، مقارنة بنسبة ١٩ في المائة في البلدان التي لا تفعل ذلك.

٣٧ - وهناك نوعان رئيسيان من الحصص الانتخابية: حصص المرشحين، والمقاعد المحجوزة. ويتطلب النوع الأول أن يستوفي عدد النساء حداً أدنى ضمن المرشحين على القوائم الحزبية، في حين يقتضي النوع الثاني تحديد عدد من المقاعد لا يمكن لغير النساء التنافس عليها. وهناك اتجاهات إقليمية في مجال تخصيص حصص للمرشحين وحجز المقاعد، على النحو المبين في الشكل الثالث. وتسجل أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي أعلى معدلات تطبيق الحصص الانتخابية. واعتمدت العديد من البلدان في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى نظام الحصص الانتخابية في أعقاب التراجعات عند وضعها قوانين انتخابية جديدة. وتتبوأ دول أمريكا اللاتينية موقع الصدارة في تخصيص حصص للمرشحين، حيث اعتمدت ١٥ دولة منها إصلاحات. وبالإضافة إلى إدراج تخصيص الحصص في التشريعات، اتخذت مئات الأحزاب السياسية في جميع المناطق إجراءات

(٢١) استنادا إلى تحليل شمل ١٨٣ بلدا تتوفر عنها بيانات؛ ويخصص ٤٨ بلدا حصصا لتسمية المرشحين، ويطبق ١٦ بلدا نظام حجز المقاعد، وليس لدى ١١٨ بلدا أية تدابير منصوص عليها في تشريعات (غير أن الأحزاب السياسية قد تكون اعتمدت طوعا نظاما للخصص). انظر قاعدة البيانات العالمية عن تخصيص حصص للنساء، التابعة للمعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية، والاتحاد البرلماني الدولي، وجامعة استوكهولم. وهي متاحة على الرابط: <http://www.quotaproject.org>. وانظر أيضا قاعدة البيانات بارلين للاتحاد البرلماني الدولي.

لإعتماد تخصيص حصص للمرشحين على أساس طوعي. واعتمدت ٤٨ دولة تشريعات تخصيص حصص للمرشحين، التي يشجع استخدامها مع نظم التمثيل النسبي^(٢٢). وفي المتوسط، تشغل النساء نسبة ٢٥,٢ في المائة من المقاعد البرلمانية عندما يُطبق هذا النوع من الحصص. وتنص معظم هذه القوانين على أن تشكل النساء أو الجنس الممثل تمثيلاً ناقصاً نسبة تتراوح بين ٣٠ و ٣٣ في المائة على الأقل من الأسماء الواردة في قوائم المرشحين (الأرجنتين وأيرلندا والبرتغال والسلفادور واليونان).

الشكل الثالث تخصيص الحصص حسب المناطق



المصدر: انظر قاعدة البيانات العالمية عن تخصيص الحصص للنساء، التابعة للمعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية، والاتحاد البرلماني الدولي، وجامعة استوكهولم. وهي متاحة على الرابط: <http://www.quotaproject.org>.

٣٨ - ويعدّ اعتماد التناوب أو وضع أسماء نساء في القوائم وتنفيذ الأهداف العددية من الاعتبارات الهامة لتنفيذ نظام الحصص للمرشحات تنفيذاً ناجحاً. وتشترط بعض الدول التناوب أو وضع أسماء نساء في مراتب معينة من القوائم (الأرجنتين وإسبانيا وإندونيسيا والمكسيك). والتدبير الأكثر شيوعاً في مجال تنفيذ الأهداف العددية هو عدم قبول قوائم المرشحين التي لا تفي بهدف الحصص القانونية، وعادة ما تُمنح الفرصة لتصحيح القوائم ضمن إطار زمني محدد. وتستخدم إحدى عشرة دولة عقوبات و/أو حوافز مالية ترتبط

(٢٢) انظر: <http://www.quotaproject.org>.

بتوزيع التمويل الحكومي على الأحزاب السياسية^(٢٣). فعلى سبيل المثال، يمكن تخفيض التمويل الحكومي في أيرلندا والبرتغال وبوركينا فاسو وفرنسا إلى ما يصل إلى ٥٠ في المائة إذا لم يتم بلوغ الهدف العددي. وأدخلت العديد من الدول إصلاحات على قوانينها الخاصة بالحصص بعد فترة التقنين الأولي بهدف تعزيز آليات الإنفاذ في حالة عدم امتثال الأحزاب السياسية.

٣٩ - وتطبق ست عشرة دولة نظام حجز المقاعد بتخصيص عدد يتراوح بين ربع وثالث الممثلين^(٢٤). ويبلغ متوسط نسبة النساء المنتخبات في الدول التي تطبق نظام حجز المقاعد ٢٣,٩ في المائة. ولا يمنع اعتماد حجز المقاعد تنافس النساء على المقاعد المفتوحة. وفي بعض البلدان، لا يمكن انتخاب النساء سوى مرة واحدة أو مرتين لشغل مقاعد محجوزة، ويتعين عليهن بعد ذلك المشاركة في المنافسة المفتوحة.

٤٠ - ومن شأن تخصيص حصص انتخابية أن يقدم أحد الحلول التقنية الممكنة للمشكلة الهيكلية المتمثلة في نقص تمثيل النساء، غير أنه يتعين دعم نظام الحصص بتدابير أخرى من قبيل زيادة التوعية وبناء القدرات وتعزيز الإصلاحات المراعية للفوارق الجنسانية في البرلمانات والأحزاب السياسية. وينبغي ألا تقتصر هذه الجهود على العمليات الانتخابية ومناسبات انتخابية محددة، بل ينبغي أن تشمل توفير الدعم المستمر والمتواصل للمشاركة السياسية للنساء في جميع عمليات صنع القرار والدعوة لذلك.

٤١ - وتواصل منظومة الأمم المتحدة إعطاء الأولوية للعمليات الانتخابية الجامعة. ولا يزال تقديم المشورة الفنية إلى الدول الأعضاء بشأن مختلف النظم الانتخابية وآثارها على المشاركة السياسية للنساء يشكل جزءاً هاماً من المساعدة التي تقدمها إدارة الشؤون السياسية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة. كذلك إن المبدأ التوجيهي الشامل للمنظومة والمتعلق بتقييمات الأمم المتحدة للاحتياجات الانتخابية يراعي المنظور الجنساني، كما يتم إدماج التحليلات الجنسانية والتوصيات بصورة منتظمة في التقارير عن تقييمات الاحتياجات التي تقوم بها إدارة الشؤون السياسية^(٢٥). ويمثل دعم الجهود الوطنية المبذولة

(٢٣) ألبانيا وأيرلندا والبرتغال وبوركينا فاسو وجمهورية كوريا وجورجيا والرأس الأخضر وفرنسا وكرواتيا وكينيا والنيجر.

(٢٤) الأردن وإريتريا وأفغانستان وأوغندا وباكستان وبنغلاديش وجمهورية تنزانيا المتحدة وجنوب السودان وجيبوتي ورواندا وساموا والسودان وكينيا والمغرب والمملكة العربية السعودية والنيجر.

(٢٥) انظر المبدأ التوجيهي للسياسات المتعلقة بتقييمات الأمم المتحدة للاحتياجات الانتخابية، FP/02/2012، الذي أصدرته الجهة المسؤولة عن تنسيق المساعدة الانتخابية. وإضافة إلى ذلك، يقتضي توجيه السياسة العامة

لتعزيز مشاركة النساء جانبا هاما من الأنشطة التي تضطلع بها البعثات السياسية الخاصة في العديد من البلدان. وشمل الدعم الذي قدمته الأمم المتحدة في مجال الانتخابات، حسب الاقتضاء، تقديم الخدمات الاستشارية بشأن الحصص وإصلاح النظم الانتخابية وغيرها من التدابير لبلدان من بينها الأردن وتونس وتيمور - ليشتي والجزائر وليبيا والسنغال وسيراليون ونيبال ومصر ونيبال وهايتي.

جيم - إصلاحات التمويل السياسي

٤٢ - تشكل المبالغ الطائلة التي عادة ما يتطلبها تنظيم حملة انتخابية والفوز في الانتخابات عائقا مشتركا يعرقل ترشح النساء وتطلعهن لشغل مناصب سياسية. ويقترن النجاح في الانتخابات في العديد من البلدان بصورة وثيقة بمبلغ الأموال التي يتم جمعها لتنظيم الحملة الانتخابية وتوفير التغطية الإعلامية. ويؤثر نقص التمويل بصورة غير متناسبة في النساء المرشحات لأنه عادة ما تقل فرص وصولهن إلى شبكات التمويل والائتمان، ولا يملكن ما يكفي من الوقت والثقة لجمع أموال لحسابهن الخاص، بل وربما يخشين انعكاسات تكاليف الحملة الانتخابية على ميزانيات أسرهن.

٤٣ - وبدأت الدول اعتماد إصلاحات في مجال التمويل السياسي لتهيئة فرص متكافئة للنساء، غير أن الأنظمة تختلف من حيث أهدافها وفعاليتها. ففي ١١٧ دولة، ينص القانون على منح التمويل الحكومي مباشرة للأحزاب السياسية، ويكون التمويل في العادة لتغطية نفقات الحملات الانتخابية والتدريب وأنشطة الأحزاب وبناء المؤسسات داخل الأحزاب^(٢٦). وتجعل ٢٧ دولة^(٢٧) من بين ١١٧ دولة توزيع التمويل الحكومي مرهنا باستيفاء بعض الشروط المتعلقة بالمساواة بين الجنسين. وترتبط إصلاحات أجريت مؤخرا في أيرلندا والبوسنة والهرسك وكرواتيا والمكسيك بين مخصصات التمويل السياسي وتعزيز مشاركة النساء في صنع القرار.

بشأن مبادئ وأنواع المساعدة الانتخابية المقدمة من الأمم المتحدة، FP/01/2012، أن تقوم كيانات الأمم المتحدة بتعميم منظور جنساني على جميع جوانب المساعدة الانتخابية المقدمة للدول الأعضاء.

(٢٦) قاعدة بيانات التمويل السياسي التابعة للمعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية (٢٠١٣). وهي متاحة على الرابط: <http://www.idea.int/political-finance>، وتتضمن بيانات عن ١٨٠ بلدا.

(٢٧) إثيوبيا وألبانيا وأيرلندا وإيطاليا وبابوا غينيا الجديدة والبرازيل والبرتغال وبنما وبوركينا فاسو والبوسنة والهرسك وتوغو وجمهورية كوريا وجورجيا والرأس الأخضر ورومانيا وفرنسا وفنلندا وكرواتيا وكوستاريكا وكولومبيا وكينيا ومالي والمغرب والمكسيك والنيجر وهايتي وهندوراس.

٤٤ - ويمثل استخدام التمويل الحكومي كحافز لامتثال الأحزاب السياسية لأنظمة الحصص أكثر أشكال التشريعات شيوعاً في مجال التمويل السياسي، حيث سنّ ١١ بلداً تشريعات لهذا الغرض^(٢٦). ويمكن استخدام التمويل الحكومي كحافز لزيادة عدد النساء المرشحات في غياب تشريع بشأن الحصص الانتخابية، كما هو الحال في إيطاليا. وقد اعتمد عدد قليل من الدول تدابير لزيادة نسبة التمويل الحكومي المخصص للنساء المرشحات على وجه التحديد (بابوا غينيا الجديدة وكندا وهاييتي). ويشترط ثلاثة عشر بلداً، عن طريق أحكام تتعلق برصد الأموال، أن تخصص الأحزاب السياسية نسبة من التمويل الحكومي الذي تتلقاه للتدريب وغيره من التدابير اللازمة لتعزيز المشاركة السياسية للمرأة، كما هو الحال في بنما والمكسيك وكوستاريكا. وفي توغو، يتم تخفيض الرسم المطلوب لتسمية المرشحين إذا تضمنت قائمة الحزب مرشحات؛ وفي فنلندا، يجب على الأحزاب البرلمانية أن تخصص نسبة من الإعانة السنوية التي تحصل عليها لتمويل أجنتها النسائية^(٢٦).

٤٥ - ومن شأن اتخاذ تدابير من قبيل وضع حدود للإنفاق والتبرعات أن يساعد في تهيئة فرص متكافئة؛ وبإمكان تطبيق آليات الإفصاح على الأحزاب السياسية والمرشحين أن يزيد من خضوعها للمساءلة؛ كما أن التشريعات التي تحظر مصادر التمويل أو الممارسات غير المشروعة، مثل شراء الأصوات، يمكن أن تساعد المرشحات بشكل كبير. وإضافة إلى ذلك، اعتمدت الأحزاب السياسية في بعض الدول تدابير مبتكرة لتزويد المرشحات بتمويل إضافي. ففي نيجيريا، تلغي العديد من الأحزاب السياسية دفع الرسوم الحزبية حتى لا تتكبّد المرشحات تكلفة التسجيل. وفي إستونيا والجمهورية التشيكية وقبرص، توفر الأحزاب أموالاً إضافية لكي تساعد المرشحات على وجه التحديد خلال الحملة الانتخابية. وفي أستراليا وكندا والولايات المتحدة الأمريكية، تنضوي تحت الأحزاب السياسية جماعات تُعنى بجمع التبرعات من أجل المرشحات تحديداً.

دال - الإجراءات التي اتخذتها الأحزاب السياسية

٤٦ - أفادت العديد من الدول باتخاذ أحزابها السياسية إجراءات ترمي إلى تشجيع المرأة على الاضطلاع بدور قيادي^(٢٨). وفي معظم الحالات، أخذت الأحزاب نفسها بزمam المبادرة دون وجود مقتضيات تشريعية. وإضافة إلى التدابير المالية، تشمل الإجراءات الاعتماد الطوعي لحصص في قوائم مرشحي الأحزاب للانتخابات وفي هياكل القيادات الحزبية أو أيهما، كما هو الحال في الأرجنتين وأستراليا ورومانيا وزمبابوي وفنلندا وقبرص.

(٢٨) الأرجنتين وإسبانيا وأستراليا وإيطاليا وباكستان والبرتغال والبوسنة والهرسك والجزيل الأسود وجيبوتي والسلفادور وسويسرا وفنلندا وكرواتيا والمكسيك.

وثمة أمثلة أخرى منها إدراج بنود في بيانات ودساتير الأحزاب ترسي تكافؤ الفرص و/أو عدم التمييز و/أو المساواة بين الجنسين. وهكذا، جسدت أحزاب سياسية في الأرجنتين وغواتيمالا وقبرص هذه المبادئ في أنظمتها الحزبية، فحظرت صراحة التمييز على أساس الجنس أو النوع الجنساني.

٤٧ - ويعد إنشاء أجنحة نسائية ضمن الهياكل الحزبية تدبيراً إضافياً. ففي الأرجنتين والبرتغال وسانت لوسيا وكرواتيا وغيرها من الدول، أنشأت بعض الأحزاب السياسية أجنحة نسائية لتوفير منتديات مكرّسة لمناقشة قضايا المرأة ومعالجتها داخل الحزب. وأنشأت أحزاب في بلدان أخرى وحدات نسائية لرصد أداء الأحزاب على أساس التزاماتها، وللدعوة إلى إدراج الأولويات النسائية في سياسات الأحزاب. وأفادت بعض الدول أن أحزابها السياسية تقدم دورات تدريبية موجهة للنساء اللواتي تتطلعن لدخول المعترك السياسي، وتنظم حملات توعية لتحسين الفرص المتاحة للمرأة وتنقيف أعضاء الأحزاب والناخبين بشأن مراعاة الاعتبارات الجنسانية.

٤٨ - وساعدت كيانات الأمم المتحدة بعض الدول لتصبح أكثر شمولاً. فقد قام برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بدعم استراتيجيات الدعوة لتشجيع زيادة عدد المرشحات في جورجيا، ويسر تنفيذ مبادرات مشتركة بين نساء من أحزاب سياسية مختلفة في أوروغواي لوضع خطة موحدة في مجال المساواة بين الجنسين. وجمع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في دليل شامل تجارب مقارنة بشأن السبل التي تتبعها الأحزاب السياسية للنهوض بقضيي مشاركة المرأة والمساواة بين الجنسين^(٢٩). وقدمت هيئة الأمم المتحدة للمرأة الدعم لتوعية الأحزاب السياسية في الجنوب الأفريقي بشأن ضرورة اعتماد سياسات تراعي الفوارق الجنسانية، والتشجيع على تهيئة بيئة تمكينية تسمح بمشاركة المرأة في الانتخابات، ووضعت قائمة مرجعية لتقييم الالتزامات الجنسانية للأحزاب السياسية في السودان.

هاء - تدابير التصدي للعنف ضد النساء

٤٩ - يجب أن يكون بإمكان المرأة التصويت والقيام بحملة انتخابية وشغل مناصب عن طريق الانتخابات في ظل بيئة آمنة. فالعنف المرتكب ضد النساء في الحياة السياسية يُثني النساء عن التمتع بحقوقهن السياسية أو يمنعهن من ذلك، بما في ذلك حقوقهن كناخبات

(٢٩) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمعهد الديمقراطي الوطني، تمكين المرأة من أجل أحزاب سياسية أقوى: دليل الممارسات الجيدة للنهوض بالمشاركة السياسية للمرأة (٢٠١٢). متاح على الرابط:

http://www.undp.org/content/dam/undp/library/gender/gender%20and%20governance/Arabic_PolitParties_full_Web.pdf

أو مرشحات أو مؤيدات لأحزاب أو مسؤولات في القطاع العمومي. ويُعد التحقيق الشامل في ادعاءات العنف أو الاعتداء أو التحرش المرتكب ضد مسؤولات منتخبات ومرشحات لمناصب سياسية خطوة هامة في سبيل تهيئة بيئة تشجع المشاركة السياسية للمرأة. ولما كان الاعتراف بأشكال العنف هذه أمر حديث نسبياً، فإن قلة من الدول تقدم تقارير منتظمة عن هذه الحوادث.

٥٠ - وأبلغت إحدى عشرة دولة عن اتخاذ تدابير للتحقيق في قضايا العنف المرتكب ضد النساء بشكل عام ومحاكمة الجناة^(٣٠). وتشمل الإجراءات المتخذة تعزيز القوانين الرامية إلى مناهضة العنف العائلي والجنساني، واعتماد تشريعات لمنع ارتكاب العنف ضد المرأة ومحاكمة الجناة والقضاء على تلك الظاهرة. ويُعد التشديد على خطورة الجرائم الجنسية رادعاً فعالاً، حسبما أفادت به إيطاليا، وكذلك الشأن بالنسبة إلى اتخاذ تدابير تشريعية تحفظ للضحايا خصوصيتهم وتحميهم من الضغط الممارس عليهم لسحب اتهاماتهم. وقد عززت بعض الدول تقديم الخدمات إلى ضحايا العنف الجنساني، بما في ذلك إتاحة خطوط اتصال مباشر وأفرقة للدعم^(٣١).

٥١ - وأبلغ عدد قليل من الدول عن اتخاذ تدابير محددة تهدف إلى منع ارتكاب العنف ضد النساء أثناء إجراء الانتخابات أو ضد النساء اللواتي يشغلن مناصب عن طريق الانتخاب. وأبلغت دولة بوليفيا المتعددة القوميات عن اعتمادها تشريعات محددة تهدف إلى منع العنف الجسدي والنفسي والجنسي ضد المرأة في الحياة السياسية ومحاكمة مرتكبيه، بفرض عقوبات على أعمال التحرش والعنف السياسيين ضد المرشحات والمسؤولات المنتخبات والمسؤولات اللاتي يتقلدن مناصب في جميع المستويات الحكومية. ونظر مجلس الشيوخ المكسيكي في تقرير عن العنف الجنساني السياسي، واعتمد مشروع مرسوم يرمي لإصلاح القانون المتعلق بالعنف المرتكب ضد النساء وقانون الانتخابات. ووضع أيضاً تعريفاً للأعمال التي تشكل عنفاً جنسانياً سياسياً، بما فيها الأعمال التي تُرغم المسؤولات المنتخبات على تقديم استقالاتهن أو تحول دون استئنافهن لمهامهن بعد ذهابهن في إجازة مبررة. ومن الأمور الهامة الأخرى تنظيم حملات لتوعية عامة الناس بأهمية منع ارتكاب العنف ضد النساء في المجال السياسي. وقد نظمت بوركينا فاسو حملة توعية قبل إجراء الانتخابات سعياً إلى مكافحة جميع أشكال العنف في الحياة السياسية، بما في ذلك العنف الجنساني.

(٣٠) الأرجنتين وأستراليا وإيطاليا والبوسنة والهرسك وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) والجيل الأسود وجيبوتي ورومانيا وكرواتيا والمكسيك.

(٣١) البوسنة والهرسك وجيبوتي.

٥٢ - وتدعم كيانات الأمم المتحدة، مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، المبادرات الرامية إلى منع ارتكاب العنف ضد النساء أثناء الانتخابات. وهناك غرف حالات الطوارئ النسائية، على غرار الغرف التي أنشئت في السنغال وسيراليون وكينيا وليبيريا، وهي تجمع جماعات من النساء والشباب من المجتمع المدني ووسائل الإعلام والقطاعين العام والخاص للعمل معا من أجل كفالة مرور العمليات الانتخابية في جو سلمي عن طريق الدعوة والوساطة والتنسيق والتحليل والمراقبة والتوثيق (انظر S/2012/732). وبدأت إدارة الشؤون السياسية وشركاؤها في تقديم دورة تدريبية بشأن منع العنف أثناء الانتخابات والتصدي له، تشمل تقييما للعنف الجنساني المرتكب أثناء الانتخابات. ودعمت منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة التعاون بين مختلف أصحاب المصلحة في مدغشقر لإعداد دورات بشأن المساواة بين الجنسين تركز على منع العنف ضد المرأة، وعلى مشاركتها السياسية.

٥٣ - وبشكل عام، فإن العمل على إيجاد الحلول بتعين أن يبدأ بإجراء تقييمات تستند إلى حقائق، من قبيل تحديد نقاط الضعف أو رصد أعمال العنف، حيث يمكن أن تساهم هذه التقييمات في إنشاء قاعدة الأدلة اللازمة لتعزيز الوقاية ومساءلة الجناة. ومن شأن هذه الجهود أن تساعد أيضا في تحسين توثيق نطاق المشكلة وتحديد التدابير التخفيفية المناسبة والفعالة.

واو - التدابير الرامية إلىهيئة بيئة مواتية

٥٤ - قدّمت عدّة دول تقارير عن مبادرات لبناء قدرات النساء من أجل مشاركتهم في الحياة السياسية^(٣٢). وتشمل هذه المبادرات توفير دعم الأقران، وتنمية القدرات لشاغلات الوظائف الجديدة، وتشجيع المرشحات على إقامة شبكات تواصل والاتصال بدوائرهن الانتخابية، وتوفير التدريب لتمكين الأحزاب السياسية من تعزيز قدراتها في العمل نحو تحقيق المساواة بين الجنسين، وتدريب النساء اللواتي يطمحن للترشح لمنصب سياسية (في بلدان منها الجبل الأسود، وغواتيمالا، وقبرص، واليابان). وتشمل برامج التدريب وتنمية المهارات مواضيع مثل النظم والعمليات الانتخابية، والقيادة السياسية وتنظيم الحملات الانتخابية، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

٥٥ - وأبلغت الإمارات العربية المتحدة والبحرين عن تنفيذ برامج للتمكين السياسي ترمي إلى تشجيع مشاركة المرأة. وفي عمان، أجرى منتدى للمرأة بحثا وعقد مناسبات عامة

(٣٢) أستراليا، والإمارات العربية المتحدة، وإندونيسيا، والبحرين، والبرتغال، وبوركينا فاسو، والبوسنة والهرسك، وتركيا، والجبل الأسود، وزمبابوي، وسانت لوسيا، وسويسرا، وعمان، وغواتيمالا، وقبرص، وقطر، ومصر، والمكسيك، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان.

بشأن تمكين المرأة. وأدجحت غواتيمالا برنامجاً للتدريب ضمن حملة تسجيل الناحيين، من أجل توعية النساء بحقوقهن ومسؤولياتهن المدنية. وأفادت المكسيك بأنها تضمّن الدورات التعريفية للموظفين الجدد في هيئة إدارة الانتخابات تدريباً لتوعية الموظفين الجدد بالمسائل الجنسانية. ونفّذت اليونان حملة توعية قبل الانتخابات المحلية، استخدمت فيها استراتيجيات اتصال مثل الإعلانات التلفزيونية والإذاعية، والملصقات والنشرات واللوحات الإعلانية، وأكشاك المعلومات لتشجيع الناحيين على تحدي القوالب النمطية الجنسانية في اختيار المرشحين. وفي قطر، نُفّذ تدريب عن مشاركة المرأة مع مؤسسات محلية.

٥٦ - وتقوم وسائط الإعلام بدور حاسم في تهيئة بيئة مؤاتية للمشاركة السياسية للمرأة، حيث بمقدورها إدامة المعايير التمييزية والقوالب النمطية أو التصدي لها، كما يمكن أن تسهم في زيادة أو تقليص فرص حصول المرأة، بصفتها ناحية أو مرشحة، على المعرفة، ووصولها إلى القدوات وعامة الجمهور. ورعت إيطاليا مبادرة تتعلق بوضع مدونة طوعية للمؤسسات الإعلامية تضمّن مبادئ توجيهية بشأن كيفية احترام صورة المرأة في وسائل الإعلام. وفي قبرص، هناك برنامج يعمل على إبراز قضايا النساء والمرشحات بموجب اتفاق مع أهم المؤسسات الإعلامية، يقضي ببث إعلانات تلفزيونية تحث المواطنين على التصويت لصالح مرشّحين من الجنسين كليهما.

٥٧ - وتشدّد بعض كيانات الأمم المتحدة بوجه خاص على دعم الدول في تهيئة بيئة تفضي إلى مشاركة المرأة في الحياة السياسية. وعملت هيئة الأمم المتحدة للمرأة، في شراكة مع شركاء وطنيين في المكسيك، على تفعيل تحالف سوما: مبادرة الديمقراطية هي المساواة^(٣٣)، بهدف زيادة مشاركة المرأة في الحياة السياسية من خلال بناء المعرفة والمهارات. وتدعم الهيئة أيضاً برامج بناء قدرات المرأة في الأردن، وتيمور - ليشتي، والرأس الأخضر، والهند، وهندوراس ودول أخرى. ودعم مكتب دعم بناء السلام الثقيف المدني وإجراء الحوارات وتنمية قدرات المرأة في ليبيا واليمن. ووقّرت إدارة عمليات حفظ السلام تدريباً بالشراكة مع منظمات المجتمع المدني في تيمور - ليشتي، وجنوب السودان، وليبيريا، وهاييتي. ودعمت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان عدداً من الدول في تعزيز الدعوة بشأن المشاركة السياسية للمرأة، ونفّذت دورات تدريبية وحلقات عمل ومبادرات توعية تستهدف مسؤولين حكوميين وأحزاباً سياسية ومنظمات نسائية. وتدعم منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة تنظيم دورات تدريبية موجهة للمرأة في مجال القيادة التحويلية

(٣٣) سوما (أي مجموع كل الأجزاء) تحالف يضم خمسا من منظمات المجتمع المدني تعمل من أجل زيادة عدد النساء في عملية صنع القرار في المكسيك.

في غرب أفريقيا، بالتعاون مع عدد من الجامعات، تستهدف نساء من المجتمع المدني. ويدعم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي المرشحات من خلال تنظيم دورات تدريبية في أرمينيا، وجيبوتي، وليبيا، والأرض الفلسطينية المحتلة؛ والتربية الوطنية في بابوا غينيا الجديدة وباراغواي؛ والمجموعة النسائية في باكستان؛ والحوار بين البرلمانين ومنظمات المجتمع المدني لوضع خطط عمل من أجل توسيع نطاق التمكين السياسي للمرأة في تايلند، وفييت نام، ومنغوليا. ونفذ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بالاشتراك مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة، دورات تدريبية في العديد من البلدان بشأن المسائل الجنسانية والانتخابات، باستخدام منهجية التدريب المعروفة باسم "بناء الموارد في مجال الديمقراطية وشؤون الحكم والانتخابات". وأسفر الجهد المبذول على نطاق منظومة الأمم المتحدة بقيادة إدارة الشؤون السياسية عن إقرار ونشر نبذة الأمم المتحدة السردية المشتركة بشأن مشاركة المرأة في العمليات السياسية والانتخابية في عام ٢٠١٢.

زاي - مشاركة الشباب

٥٨ - لا تعزز المبادرات التي تستهدف الشباب مشاركة الشباب فحسب، بل يمكن أن يكون لها أيضا أثر مستدام وطويل الأجل من خلال تنمية القدرات وبناء ثقة جيل كامل. وقد أبلغت أربع عشرة دولة عن أنشطة ترمي إلى تعزيز مشاركة الشباب في التثقيف المدني^(٣٤). وركزت الممارسات الجيدة لدعم المشاركة السياسية للشابات والفتيات على البحوث، وتثقيف القيادات النسائية الشابة، وتوعية أصحاب المصلحة الرئيسيين. وأبلغت عدة دول، مثل ألمانيا، وسانت لوسيا، وسويسرا، وفنلندا، وكرواتيا، ونيوزيلندا، عن الإجراءات التي اتخذتها لتعزيز توعية الشباب وإشراكهم في الحياة العامة، بما في ذلك استخدام تكنولوجيا المعلومات (الألعاب الإلكترونية والتطبيقات والمسابقات على الإنترنت) لتشجيع مشاركة الشباب على الصعيد المحلي، وفي برلمانات الشباب، وبرامج الممثلين الشباب للمشاركة في الوفود في اجتماعات الأمم المتحدة، وشبكات المتطوعين، والمؤتمرات الوطنية عن القدرات القيادية للفتيات.

٥٩ - ويعتبر التوجيه وسيلة هامة لتشجيع الفتيات والشابات على السعي إلى شغل مناصب قيادية في الحياة العامة والسياسية. وزادت شراكة تحقيق المستقبل المتكافئ التي أطلقتها

(٣٤) الأرجنتين، وألمانيا، والبحرين، والبرتغال، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وجيبوتي، وسانت لوسيا، وسويسرا، وعمان، وغواتيمالا، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، ومصر.

الولايات المتحدة الأمريكية^(٣٥)، توسيع نطاق الفرص المتاحة للشابات، من خلال تسليط الضوء على نساء قدوات في مناصب قيادية في الحياة العامة، وتشجيع إجراء البحوث بشأن الفتيات والقيادة، ودعم تطوير الأدوات المتاحة على شبكة الإنترنت لإثارة اهتمام الفتيات للاضطلاع بمهام قيادية في الميدان العام. وثمة برامج لتشجيع الشباب على القيادة السياسية على مختلف المستويات (برلمانات الأطفال، وحكومات المدارس الثانوية، والروابط الإقليمية) في كثير من البلدان، من بينها جيوتي وسويسرا. وثمة برامج أخرى تستفيد من حذاقة الشباب في مجال التكنولوجيا وعن طريق استخدام برامج على الإنترنت لإشراك الشباب في عملية اتخاذ القرار على المستوى المحلي. وفي بعض الحالات، كما هو الحال في سويسرا، يُشجّع تشكيل برلمانات الشباب من خلال عقد مؤتمرات إقليمية أو وطنية بحضورهم و/أو تخصيص ميزانية محدودة لبرامج تحسين المجتمع المحلي. وفي جيوتي وعمان وأماكن أخرى، أنشئت مؤسسات وطنية لتقديم خدمات استشارية وتولي القيادة في وضع وتنفيذ السياسات الحكومية لإشراك الشباب.

٦٠ - وتجسّد خطة العمل بشأن الشباب على نطاق منظومة الأمم المتحدة لعام ٢٠١٣ الأولوية التي تعطيها الأمم المتحدة لتعزيز مشاركة الشباب. وتُلزم خطة العمل كيانات الأمم المتحدة بتهيئة بيئة مؤاتية لمشاركة الشباب في العمليات الانتخابية والبرلمانية، والإدارة العامة، والحكم المحلي على كل من الصعيد المحلي ودون الوطني والوطني. وتتضمن التزاما محددًا بتشجيع مشاركة الشابات وتقلّدهن مناصب سياسية على جميع المستويات. وقد دعم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مبادرات الشباب لدى الشركاء الحكوميين وشركاء المجتمع المدني من أجل بناء قدرات الشابات في العمليات السياسية في الأردن وكوسوفو ولبنان، والمبادرات الإقليمية الرامية إلى دعم مشاركة الشباب في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. ودعمت هيئة الأمم المتحدة الدعوة إلى دعم مشاركة الشابات في البرازيل ورواندا وسيراليون وتطوير مهارات الشابات وإرشادهن في الأردن وأوروغواي والكاميرون.

خامسا - الاستنتاجات والتوصيات

٦١ - اتخذت عدّة بلدان خطوات هامة من أجل تعزيز المشاركة السياسية للمرأة. وقدمت الدول الأعضاء عن بيانات متنوعة تُظهر إحراز التقدم بالأرقام، كما أبلغت عن اعتماد قوانين وتدابير أخرى وتنفيذها، بما في ذلك أنشطة بناء القدرات وحملات التوعية. ومع ذلك، لا يزال هناك العديد من العقبات. وذكرت الدول الأعضاء أن ثمة تحديات

(٣٥) قادت الولايات المتحدة هذه المبادرة بالشراكة مع الأردن، وأستراليا، وإندونيسيا، وبنغلاديش، وبنين، وبيرو، وتونس، والاندرك، والسنغال، وفنلندا، وهولندا، والاتحاد الأوروبي.

مستمرة منها التمييز الجنساني، والقوالب النمطية، والأدوار التي تحددها التقاليد، والأطر القانونية غير المؤاتية، والافتقار إلى الموارد المالية، ونقص دعم الأحزاب السياسية، وهيمنة الذكور على شغل الوظائف. ومن التحديات الأخرى محدودية توافر الإحصاءات القابلة للمقارنة بشأن المشاركة السياسية للمرأة في طائفة متنوعة من المجالات، ولا سيما على الصعيد المحلي وفي الهيئات المؤلفة من أعضاء معينين.

٦٢ - وثمة حاجة إلى مستوى أكبر من العمل المتضافر من أجل التغلب على التحديات وضمان مشاركة المرأة على قدم المساواة مع الرجل في الحياة السياسية والعامة. ويكتسي هذا الأمر أهمية خاصة في ضوء استعراض وتقييم السنوات العشرين لتنفيذ منهاج العمل، وخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، وأهداف التنمية المستدامة.

٦٣ - وتُشجّع الدول الأعضاء على إظهار التزام سياسي أقوى من خلال اعتماد استراتيجيات شاملة تتصدى للحواجز المرتبطة بسياقات محددة والتي تعيق مشاركة المرأة في جميع مستويات صنع القرار، بما في ذلك في حالات الانتقال السياسي، مثل:

(أ) ضمان وجود إطار قوي للمساواة بين الجنسين، وعدم التمييز، ومشاركة المرأة على قدم المساواة مع الرجل من خلال الأحكام الدستورية، بما في ذلك اعتماد التدابير الخاصة المؤقتة، تمشيا مع التوصية العامة رقم ٢٥ (٢٠٠٤) للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة؛

(ب) تعزيز الأساس التشريعي للتوازن بين الجنسين على كل من المستوى الوطني ودون الوطني والمحلي. ويمكن أن يشمل ذلك مراجعة السياق السياسي والاجتماعي لتحديد التقييدات المناسبة على القوانين الانتخابية، بما في ذلك الحصص الانتخابية، أو إصلاح قوانين الحصص الانتخابية القائمة لكفالة تناوب أو وضع النساء على القوائم الانتخابية وتنفيذها بفعالية من خلال آليات الإنفاذ؛

(ج) توفير التمويل السياسي أو القيام بإصلاحات أخرى توفر حافزا للأحزاب السياسية من أجل زيادة عدد المرشحات المعيّنات، لا سيما في غياب نظام الحصص؛ أو تخصيص أموال للمرشحات و/أو للأجنحة النسائية في الأحزاب السياسية؛

(د) زيادة نسبة النساء في وظائف التعيين، بما في ذلك على المستويين الإداري والوزاري في جميع القطاعات والوزارات؛

(هـ) ضمان جمع البيانات المتعلقة بالمشاركة السياسية للمرأة على جميع المستويات بشكل منهجي، بما في ذلك للوظائف المعيّنة والمنتخبة، والإبلاغ عن البيانات المتعلقة بالمرشحين والناخبين وتسجيل الناخبين، مصنفة بحسب نوع الجنس؛

(و) دعم جمع البيانات عن الدور القيادي للمرأة في السلطة القضائية، والشرطة، والأحزاب السياسية والنقابات العمالية، والجمعيات المهنية أو الصناعية، والمنظمات المجتمعية؛

(ز) الإقرار بأنواع العنف الانتخابي والسياسي الذي تتعرض له النساء كناخبات ومرشحات ومسؤولات منتخبات أو معينات وتقييم وضمان وجود ما يكفي من أنواع العنف هذه، الأحكام القانونية التي تقضي بمنع العنف ومتابعة مرتكبيه وحماية المرأة منه؛

(ح) تهيئة بيئة مؤاتية للمرأة في الحياة السياسية، بما في ذلك من خلال تنظيم حملات توعية محدّدة الأهداف، وتقديم حوافز لوسائل الإعلام، والاعتراف العام بأهمية مشاركة المرأة ومساهماتها؛

(ط) تشجيع الشباب، وبخاصة الفتيات، على النظر في دخول معترك السياسة، بما في ذلك من خلال إتاحة الوصول إلى القدوات وإبراز دورها، ومن خلال إعداد برامج إرشادية داعمة، وإطلاق مبادرات تشجّع مشاركة الشباب واضطلاعهم بمهام قيادية.

٦٤ - وعلى الأحزاب السياسية، باعتبارها جهات راعية للعملية السياسية، أن تعتمد إصلاحات تعزّز دور المرأة القيادي ومشاركتها على جميع المستويات، من قبيل الإجراءات التالية:

(أ) تنقيح الأنظمة الأساسية والسياسات واللوائح الحزبية أو اعتماد أنظمة أساسية وسياسات ولوائح جديدة، لكي تتضمن التزامات بعدم التمييز وبالمساواة بين الجنسين؛

(ب) اعتماد وإنفاذ تدابير خاصة مؤقتة لزيادة نسبة النساء المرشحات لمناصب سياسية ومناصب قيادية داخل الهياكل الحزبية، بما في ذلك من خلال الحصص الانتخابية؛

(ج) إنشاء وتعزيز منتديات وهيكل خاصة داخل الأحزاب، من قبيل الأجنحة أو الوحدات النسائية، حسب الاقتضاء، لإظهار الالتزام بالمساواة بين الجنسين ومعالجة قضايا المرأة داخل الحزب وخارجه؛

(د) الاستثمار في الأدوات والبرامج التعليمية لدعم النساء الطامحات إلى تقلد مناصب سياسية قيادية، ولا سيما الشابات، بما في ذلك عن طريق بناء القدرات وتوفير تدريبات عملية بشأن رسائل الحملات، والمتطلبات القانونية، وجمع الأموال، وإدارة الحملات الانتخابية.

٦٥ - إن منظومة الأمم المتحدة وسائر المنظمات الدولية والإقليمية مدعوة إلى القيام بما يلي:

(أ) دعم وإكمال جهود الدول الأعضاء الرامية إلى تقديم بيانات عن المشاركة السياسية للمرأة من خلال استحداث آلية لوضع معايير لجمع البيانات، وتتبع البيانات بانتظام في جميع أنحاء العالم؛

(ب) زيادة المساعدة المقدمة لدعم الدول الأعضاء في الجهود الوطنية التي تبذلها من خلال توفير التدريب لدعم مشاركة المرأة في العمليات الانتخابية والأنشطة السياسية وغيرها من الأنشطة القيادية؛

(ج) زيادة المساعدة المقدمة لدعم جهود الدول الأعضاء في تعزيز المشاركة السياسية للمرأة إلى حد كبير، بما في ذلك من خلال بناء القدرات وتبادل الخبرات وأفضل الممارسات، في جميع مراحل العملية الانتخابية؛

(د) تقديم دعم مستدام وطويل الأجل إلى الشركاء الوطنيين، بما في ذلك منظمات المجتمع المدني، في جهودها الرامية إلى أن تصبح أكثر مراعاة للفوارق بين الجنسين وإلى أن تعزز مشاركة المرأة في الحياة السياسية.